

ما حكم تسمية المساجد بأسماء العوائل والقبائل والعشائر؟ | الشيخ عبد الله الغنيمان

عبدالله الغنيمان

يقول ما حكم تسمية المساجد بأسماء العوائل والقبائل والعشائر هو الاسم في كونها تسمى يقول مسجد فلان ومسجد فلان لا بأس به هذا جاء فيه في وقت الصحابة موجود لي ان هذا لمعرفة المكان وتمييزه عن غيره - [00:00:00](#) لا بأس به. وان كانت المساجد لله جل وعلا لانه ليس المقصود بها مسجد فلان ان فلان يسجد له ويصلى له فيها. هذا ما احد هذا المعنى ما يخطر ببال - [00:00:19](#) ولكن لان فلان اما هو القائم فيه الذي قام به او انه هو الذي يصلي فيه او انه مجاورا له ما اشبهنا لا بأس به - [00:00:32](#)